هل تسمع النداء بالصلاة؟ فأجب

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى، فقال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرخص له، فيصلي في بيته، فرخص له، فلما ولى، دعاه، فقال: هل تسمع النداء بالصلاة؟ قال: نعم، قال: فأجب.

رواه مسلم

أي لا رخصة للرجل الأعمى في ترك الصلاة جماعة في المسجد، ومن باب أولى الصحيح السليم يجب عليه ذلك، وهذا من باب التشديد على أهمية صلاة الجماعة. وفي الحديث أنه لا عذر ولا رخصة لترك صلاة الجماعة، وخاصة لمن يسمع نداء الصلاة.